

## الدر المختار

وطهرهما محمد آخرا للبلوى وبه قال مالك .  
( ولو أصابه من ) نجاسة ( غليظة و ) نجاسة ( خفيفة جعلت الخفيفة تبعا للغليظة )  
احتياطا كما في الظهيرية ثم متى أطلقوا النجاسة فظاهره التغليظ .  
( وعفي دون ربع ) جميع بدن و ( ثوب ) ولو كبيرا هو المختار ذكره الحلبي ورجحه في  
النهر على التقدير